



## تقرير للأمين العام للأمم المتحدة

### **حول تنفيذ خطة عالم يليق بالأطفال الصادرة عن الدورة الاستثنائية السابعة و العشرون للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالطفل (2002)**

تقرير للأمين العام للأمم المتحدة حول تنفيذ خطة عالم يليق بالأطفال الصادرة عن  
الدورة الاستثنائية السابعة العشرون للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالطفل  
(2002)

المقدمة:--

تعتبر الطفولة وقضاياها من أهم أولويات التخطيط التنموي في دولة قطر ، حيث تحظى باهتمام بالغ من قبل القيادة السياسية والمخططين والمختصين في القطاعين الحكومي والأهلي الذين لا يألون جهداً في سبيل بناء ونشر الأجهزة والمؤسسات المعنية بالطفولة في كافة أنحاء الدولة ، تحقيقاً لبقاء وسلامة الأطفال ونمائهم وحمايتهم من كافة أنواع العنف والاستغلال وضمن مشاركتهم في النشاطات المناسبة لأعمارهم.

وقد ضمن الدستور الدائم لدولة قطر والتشريعات ذات الصلة حق الطفل في الحصول على الرعاية الصحية والتعليمية والاجتماعية و الاقتصادية، وإلى الحماية الشاملة من مختلف أنواع العنف والاستغلال.

كما شهدت الدولة إنجازات ضخمة في مجال بناء ونشر شبكة الرعاية الصحية الأولية ومراكز رعاية صحة الأم والطفل، مما ساعد على إيصال الخدمات الصحية لكافة سكان الدولة. ، كما اتسعت رقعة التعليم في جميع المراحل الدراسية لتصبح في متناول كافة الأطفال. ومن جانب آخر حققت دولة قطر تطوراً في أنماط الحياة المعيشية والمزيد من أشكال الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لجميع فئات المجتمع. وقد عكست هذه الإنجازات تطوراً هاماً وإيجابياً في مؤشرات الطفولة و الأمومة، كما أسهمت وفرة الاقتصاد الوطني في تحسين مستويات المعيشة لجميع السكان.

1. أهم الخطوات الوطنية المنجزة (السياسات، البرامج، الخطط والاستراتيجيات، التشريعات، التوعية المجتمعية ) منذ مشاركة دولة قطر في أعمال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة (2002) في مجالات بقاء ونماء وحماية الطفل، بما في ذلك تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية :-

### أولاً : التشريعات :-

شهدت دولة قطر تطوراً واضحاً وملموساً في التشريعات التي جسدت أسس الحكم الديمقراطي والمشاركة الشعبية في اتخاذ القرار وضمن حقوق وحرية أبناء الشعب كافة، وفيما يلي سرداً لأهم التشريعات الصادرة ذات العلاقة بالطفل:-

- دستور دولة قطر الدائم لسنة 2004 .
- قانون التعليم الإلزامي رقم (25) لسنة 2001 ، الذي قرر إلزامية التعليم ومجانيته لجميع الأطفال حتى نهاية المرحلة الإعدادية أو بلوغ سن الثامنة عشرة ، أيهما سبق.
- قانون العقوبات رقم ( 11 ) لسنة 2004 المعدل بالقانون رقم 38 لسنة 2006 ، وتضمن أحكاماً لمعاملة خاصة للأطفال تناولتها المواد 280،281،284،285،287،288،292،296،268،269،271،20،53، خاصة للأطفال تناولتها المواد 280،281،284،285،287،288،292،296،268،269،271،20،53، مع بقاء سريان قواعد وأحكام قانون الأحداث ، على من أتم السابعة من العمر ولم يبلغ السادسة عشرة .

- قانون العمل رقم (14) لسنة 2004 . نظم الأحكام الخاصة بالأطفال في المواد (54،108،107،106،105،104،103،100،99،92،91،89،88،87،86)
- القانون المدني رقم 22 لسنة 2004 . نظم الأحكام التي تكفل حماية الطفل في المواد ( 40 ، 23-19 ، 48 ، 45 ، 46 ، 48 ) .
- قانون الإجراءات الجنائية رقم (23) لسنة 2004 . تضمن أحكاما لحماية الطفل في مراحل التحقيق والمحاكمة وتنفيذ الأحكام الجنائية، في المواد ( 65 ، 213 ، 345 ، 353 ، 356).
- قانون الولاية على أموال القاصرين رقم (40) لسنة 2004 . تضمن جملة من الأحكام التي تكفل حماية أموال الطفل والرقابة على تصرفات المسؤول عنه ، وذلك في المواد ( 4-7 ، 9 ، 14 ، 16 ، 22 ، 24 ، 27 ، 28 ، 45 ، 46 ، 48 ) .
- قانون رقم (22) لسنة 2005 ، بحظر جلب وتشغيل و تدريب و إشراك الأطفال في سباق الهجن . حظر هذا القانون جلب و تشغيل و تدريب و إشراك الأطفال في سباق الهجن ، و إيقاع العقوبة بحق المخالف لإحكامه .
- قانون رقم 18 لسنة 2005 بإنشاء جائزة الدولة لأدب الطفل . تضمن هذا القرار إنشاء جائزة في مجال أدب وفنون الطفل ، تشجيعا على خلق الوعي الأدبي عند الطفل وتنمية قدراته الأدبية والثقافية .
- قانون الجنسية رقم 38 لسنة 2005 . عالج القانون مسائل الجنسية و التجنس للأطفال ، و مجهول الأبوين واللقب ، في المواد ( 2-4 ) .
- قانون الأسرة رقم 22 لسنة 2006 . عالج القانون مسائل عدة تتعلق بحماية الأطفال ، قبل الولادة وبعدها ، والإنفاق عليه وحضائته وحقه في أموال الهبة ، وذلك في المواد ( 88-100 ، 75-82 ، 165-187 ، 195-196 ) ، فضلا عن حقه في الإرث الذي نظمته القانون في الباب الخامس منه .
- قرار وزير شؤون الخدمة المدنية والإسكان رقم 15 لسنة 2005 ، بشأن الأعمال التي لا يجوز تشغيل الأحداث فيها. حظر هذا القرار تشغيل الأحداث في بعض الأعمال ذات التأثير السلبي صحيا و عقليا ونفسيا و أخلاقيا.
- قرار مجلس الوزراء رقم (38) لسنة 2006 ، بتعديل أحكام قرار مجلس الوزراء رقم 8 لسنة 1997 بشأن تحديد قيمة المعاش المستحق للفئات المنصوص عليها في القانون رقم 38 لسنة 1995 بشأن الضمان الاجتماعي وقواعد منحه . تضمن القرار النص على مضاعفة المعاش المستحق بالفئات المشمولة بقانون الضمان الاجتماعي بنسبة 100% .

كما أصدر مجلس الوزراء قراراً في عام 2006، تضمن تشكيل لجنة وطنية لمراجعة مشروع قانون الطفل برئاسة المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، وهي الجهة المعنية بحقوق الطفل بالدولة، وعضوية الجهات ذات الصلة بتنفيذ حقوق الطفل، وذلك لدراسة مشروع القانون بما يتناسب و التزامات الدولة تجاه اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحقه واعتبارها إطاراً مرجعياً . حيث تضمنت نصوص المواد المقترحة لمشروع قانون الطفل ، إيراداً للقواعد القانونية الخاصة بالطفل وتوحيدها ، من حيث التعريف بالطفل وحقه وحمايته ، كما تزامن مع عملية إصدار التشريعات الوطنية، تصديق الدولة على عدد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الطفل وحمايته أو الانضمام إليها،

- التصديق على اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها لعام 1999- رقم 182 وذلك بموجب المرسوم بقانون رقم 29 لسنة 2001 الصادر بتاريخ 2001/7/2 .
- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة بتاريخ 2002/7/25 .
- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية بموجب المرسوم بقانون رقم 15 لسنة 2003 .
- التصديق على اتفاقية العمل الدولية رقم 29 لعام 1930 بشأن العمل الجبري بموجب المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2006 .

2. كما اتخذت الدولة العديد من التدابير التنفيذية لتحقيق مصلحة الطفل، حيث أسست عدداً من المؤسسات الخاصة المعنية بحقوق الطفل وحمايته، كما يأتي:-
- مركز الشفح لأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، المؤسس سنة 2001، يهدف إلى توفير الرعاية الاجتماعية والصحية والتأهيل الشامل للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة.
  - المركز الثقافي للأمم المتحدة والطفولة المؤسس سنة 2003، يهدف إلى نشر الوعي بطرق التربية الصحيحة للأطفال، وإعداد برامج التوعية الخاصة بالأمهات، والتعرف على المشكلات النفسية والتربوية والاجتماعية التي يعاني منها الأطفال وتقديم وسائل حلها، والمساهمة في حل المشكلات السلوكية لديهم مثل التدخين والإدمان على المخدرات والعنف.
  - مركز الاستشارات العائلية المؤسس سنة 2003، يهدف إلى المساهمة في إيجاد أسرة واعية والمحافظة عليها، وتقديم خدمات الإرشاد الفردي لحل المشاكل الزوجية والتوفيق بين الأزواج وتجنّب الأبناء الآثار السلبية للطلاق وسد النقص الناجم عن غياب أحد الوالدين.
  - المؤسسة القطرية لحماية الطفل و المرأة المؤسسة سنة 2003، تهدف إلى حماية المرأة والطفل من الممارسات المنحرفة في المنزل والمجتمع والعمل ومعالجة المشكلات الناجمة عن ذلك ، وتأمين الإطار القانوني لحقوق المرأة والطفل ، وضمان تطبيق الاتفاقيات الدولية ذات الصلة ، و عدم التمييز ضد المرأة في الحقوق والمسؤوليات .
  - المؤسسة القطرية لرعاية الأيتام المؤسسة سنة 2003، وتهدف إلى الاهتمام بفئة الأيتام وتقديم الخدمات لهم، وإيواء الأطفال مجهولي الأبوين أو الأب وتقديم خدمات معيشية متكاملة لهم، ومتابعة أوضاع الأيتام في الأسر البديلة.
  - المكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر المنشأ بقرار المجلس الأعلى لشؤون الأسرة رقم (8) لسنة 2005، ويهدف إلى رسم السياسات والخطط والتدابير و الإجراءات لمكافحة الاتجار بالبشر والتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة لتقديم المساعدة.
  - الدار القطرية للإيواء والرعاية الإنسانية ، أنشأت بموجب قرار مجلس الوزراء المؤرخ 2003/4/13 ، وتهدف إلى إيواء الأطفال والنساء وخدم المنازل ومن في حكمهم من ضحايا الاتجار بالبشر ورعايتهم صحياً واجتماعياً ونفسياً .
  - مركز التأهيل الاجتماعي المنشأ سنة 2005، يهدف إلى التأهيل الاجتماعي للفئات المستهدفة والحفاظ على الشخصية السوية لها من خلال الوقاية والعلاج من الانحرافات الاجتماعية ومخاطرها، وخلق المناخ المناسب لتنمية وتعزيز قدرات هذه الفئات وحمايتها من الوصول إلى حالة القهر والعزلة، وإعادة تأهيلها واندماجها بالمجتمع . كما يهدف المركز إلى توعية المجتمع وخاصة الفئات المستهدفة بمخاطر الانحرافات الاجتماعية وبحقوق وواجبات تلك الفئات ودورها .

## ثانياً: الخطط والاستراتيجيات :-

### • الاستراتيجية الوطنية للطفولة :-

في إطار الاستراتيجية الوطنية للطفولة للأعوام (2008-2013) اتخذ القائمون عليها من اتفاقية حقوق الطفل و وثيقة (( عالم جدير بالأطفال )) الصادرة عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالطفل إطاراً مرجعياً لها، حيث بُنيت على ثلاثة محاور وهي محور بقاء وصحة الطفل ، ومحور تعليم ونماء الطفل ، ومحور حماية الطفل .

### • استراتيجية الطفولة المبكرة (المجلس الأعلى للتعليم) :-

أما بخصوص تنمية الطفولة المبكرة ،فقد قام المجلس الأعلى للتعليم بوضع مشروع استراتيجية الطفولة المبكرة ، التي تعزز المبادئ الرئيسية لمبادرة تطوير التعليم وتوفير فرص التعليم لجميع

الأطفال دون التمييز بينهم ، وتهدف إلى إتاحة تعليم يتوافق مع جميع الاحتياجات ويراعي الفروق الفردية بين المتعلمين ، كما تسعى إلى توفير فرص التعليم المبكر واتخاذ الإجراءات المناسبة بحيث يكون منطلقاً من مجموعة من المبادئ المرتبطة بوجود مناهج وبرامج مخصصة لهذه المرحلة العمرية ، واستخدام أساليب تعليم مناسبة مع مراعاة الخبرات البنائية في المراحل المبكرة للتعليم وتوفير بيئة تعليمية مخططة ومنظمة، وامتلاك الهيئة التدريسية ( بهذه المرحلة ) لمجموعة من الكفايات والمهارات الممثلة في القدرة على الملاحظة والاستجابة للأطفال وغيرها. ومن منطلق تحقيق أهداف المبادرة فقد أولى المجلس الأعلى للتعليم اهتماماً بهذه المرحلة فتم تكليف مجموعة من الخبراء بإعداد الخطة الاستراتيجية لتعليم الطفولة المبكرة والتي تم الانتهاء من مسودتها الأولية في فبراير 2007. وتشمل الأهداف الأساسية لهذه الاستراتيجية الخمسية: تحسين نوعية التعليم المقدم للأطفال في هذه المرحلة العمرية، والاستعداد للتوسع في الرياض ، والانتقال والتطور التدريجي. وتعتمد الاستراتيجية بشكل أساسي على خطة إعلامية لتحقيق الوعي المجتمعي بأهمية الطفولة المبكرة، بالإضافة إلى الدور الذي يمكن أن يقوم به المجلس الأعلى للتعليم ( هيئة التعليم ) والأطراف المسؤولة عن ذلك بما يمكن أن تقوم به من دعم مالي وتنظيمي.

### الاستراتيجية الوطنية للوقاية من مرض الإيدز في قطر :-

- كما تم التعاون بين الهيئة الوطنية للصحة و برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لوضع استراتيجية وطنية للوقاية من مرض الإيدز في قطر، تهدف الاستراتيجية إلى الاستجابة إلى وقف وباء نقص المناعة البشري وبما يتفق مع الأهداف الإنمائية للألفية التي ترمي إلى تعزيز جوانب التنمية الثقافية في ضوء تعليقات اللجنة الوطنية للوقاية من الإيدز وتعظيم الاستفادة من منهجيات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ومن الأهداف الأساسية كذلك للاتفاقية تعزيز القدرات الفردية والمجتمعية للوقاية من نقص المناعة البشري وخفض عدد الأشخاص المعرضين للإصابة بالفيروس وضمان الوصول إلى نوعية مناسبة من الرعاية والدعم للمصابين بهذا الوباء. وللإستراتيجية مبادئ رئيسية لاستجابة وطنية موسعة تشتمل على ترجمة الالتزام السياسي المصرح إلى سياسات وقوانين ملائمة لضمان حقوق الإنسان وتعزيز النظم الصحية لضمان تقديم كافة أنواع الخدمات المتعلقة بهذا الخصوص وتعزيز الشبكة الاجتماعية لضمان الدعم النفسي والاجتماعي والحد من التمييز بين الجنسين وتعزيز خدمات الصحة العامة والبحوث لرصد الوباء بالإضافة إلى تطوير ودعم مداخلات الإعلام والتثقيف الصحي وتطوير ودعم مداخلات تقليل المخاطر وضمان مشاركة جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين. ومن أهم المحاور الرئيسية للاستراتيجية ( الاستراتيجية الفنية للوقاية والدعم والرعاية، والاستراتيجية الإدارية وإدارة الموارد ، واستراتيجيات لبناء شراكات مع المجتمع المدني بالإضافة إلى استراتيجيات لتنمية القدرات البشرية في مختلف المجالات ).

### ثالثاً : البرامج والتوعية المجتمعية:-

تم تنفيذ العديد من البرامج المتعلقة بحقوق الطفل كبرنامج نشر ثقافة حقوق الطفل في المدارس، حيث صدر القرار الوزاري رقم (1) لسنة 2004 بتشكيل لجنة عليا لنشر ثقافة حقوق الطفل في مدارس الدولة، وقد باشرت اللجنة العليا بوضع خطة عمل وطنية بالتعاون مع منظمة اليونسكو تتضمن إعداد أدلة تعليمية للمعلمين تشتمل على تبسيط الحقوق والمبادئ الواردة في اتفاقية حقوق الطفل من خلال الربط ما

بين هذه الحقوق وحقوق الطفل في الإسلام بالاستعانة بالسور القرآنية والأحاديث النبوية، كما تضمنت هذه الأدلة التعليمية بطاقات تعليمية توضح للأطفال الحقوق والانتهاكات من خلال القصص الواقعية والرسوم الملونة التوضيحية، كما احتوى البرنامج على ورش عمل تدريبية لتدريب أعضاء الهيئات المدرسية على استخدام هذه الأدلة التعليمية في الأنشطة الصفية و اللاصفية ، حيث تم تدريب ما يقارب (60) متدرّباً ومنتدربة من أعضاء الهيئات المدرسية في (11) مدرسة في العامين الدراسييين 2003-2004 و2004-2005 .

كما يعكف القائمون على البرنامج بالتعاون مع اليونسكو على إعداد أدلة تعليمية ذاتية والتي يمكن من خلالها الوصول لشريحة أكبر من مدارس الدولة، ومن المقرر تطبيق هذه الأدلة في العام الدراسي 2007-2008 القادم.

كما حرصت الدولة على تنفيذ برامج تدريبية لتوعية الفئات العاملة مع الطفل حول مبادئ وأحكام الاتفاقية، وكيفية ترجمتها لواقع ملموس، حيث بدأ المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بتنفيذ هذا البرنامج بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في عام 2004م مستعيناً بالخبراء العرب في لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، وقد درب في عام 2004 (35) مشاركاً من سلك القضاء، و (50) مشاركاً من أطباء وطبيبات الأطفال. كما درب في عام 2005 (30) مشاركاً من العاملين في مجال الشرطة والنيابة ورعاية وقضاء الأحداث. كما درب في عام 2007 (35) مشاركاً من العاملين في قطاع التعليم. وسوف يوجه التدريب في عام 2007 لفئة أئمة المساجد. كما استضاف المجلس الأعلى لشؤون الأسرة في مايو من عام 2005 "الاجتماع الإقليمي لدول الخليج العربية واليمن" وذلك لمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة" ، بشأن تقارير الدول الأعضاء في منطقة الخليج العربي، وذلك بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظمة اليونيسيف، والذي جاء في إطار اهتمام الدولة بتسليط الضوء على أهمية نشر هذه التوصيات على نطاق واسع و تفعيل العمل الحكومي والأهلي بهذا الشأن.

كما قام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بعقد ورشة تدريبية خاصة " بدعم آليات تلقي الشكاوى لحالات الإساءة والعنف الموجهة ضد الطفل " في مارس 2007م، وذلك بالتعاون مع المؤسسة الدولية لخط نجدة الأطفال، بهدف دعم آليات تلقي الشكاوى الخاصة بحالات العنف والإيذاء والإهمال الموجه ضد الأطفال، وتطويرها وضمان شموليتها وتكاملها، والتنسيق الفعال بين الأجهزة الحكومية ومنظمات المجتمع المدني بالإضافة إلى تدريب القائمين على الخط الساخن من متلقي الاتصالات والأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين والباحثين على كيفية التعامل مع الشكاوى المتلقاة وإحالتها وتوثيق البيانات الواردة بشأن الأطفال المتضررين وإعداد تقارير حولها، وطرق التدخل والعلاج و توعيتهم بطرق تنظيم حملات التوعية (advocacy) بالتنسيق مع الأجهزة الحكومية وغير الحكومية، باستخدام الأمثلة الواقعية لضحايا العنف من الأطفال وتعميق الفهم حول تصنيفات العنف الواردة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالطفل ودور وسائل الإعلام في مجالات التوعية والتثقيف حول ظاهرة العنف الموجه ضد الأطفال، وكذلك التوعية بالآثار السلبية المترتبة على الإهمال وسوء المعاملة سواءً على الطفل أو المجتمع.

أما المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة فتقوم باستقبال جميع حالات الأطفال التي تحتاج إلى مساعدة، وتعتمد المؤسسة على مختلف مصادر الإبلاغ وتلقي الشكاوى من الضحايا والمتضررين من الأطفال أو ذويهم أو معلمهم بطرق ووسائل مختلفة. كما وضعت المؤسسة إستراتيجية تدريبية شاملة ضمن رؤيتها في توفير نظام متكامل لتدريب وتأهيل العاملين في مجال حماية الطفل والمرأة ليصبحوا على كفاءة عالية في التعامل مع ضحايا الإساءة والعنف من الأطفال والنساء في دولة قطر، وتضمنت هذه الإستراتيجية رسالة واضحة عبر بناء نظام تدريبي للوصول بخدمات الحماية الشاملة إلى أعلى درجات التميز و الإتقان لضحايا الإساءة والعنف من الأطفال والنساء، وقد حددت المؤسسة الهدف العام للإستراتيجية التدريبية بالتأسيس لإطار وطني يمثل الجهات المختصة بإنقاذ القانون والمؤسسات التابعة

للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة بالإضافة إلى وزارات الدولة ذات الصلة، من خلال إعداد وتأهيل المتخصصين من العاملين في مجالات حماية الطفل و المرأة للتعامل مع حالات العنف والإساءة، وتضمنت هذه الإستراتيجية عدة أهداف ( التعرف على أنماط وأشكال العنف والإساءة التي يقع ضحيتها الطفل و المرأة، و زيادة مهارات المشاركين باكتشاف حالات الإساءة والعنف وتشخيصها وتقييم خطورتها، وإتقان مهارات تسجيل المقابلات باستخدام الفيديو والوسائل الفنية المساعدة، كذلك التعرف على أساليب وتقنيات إدارة المؤتمرات لبحث الحالات التي تتطلب مشاركة المختصين في حلها، والتعامل مع حالات واقعية من ضحايا العنف والإساءة وتعميق الثقافة القانونية للمشاركين بالدورات التدريبية في هذا المجال، والتعرف على دور المؤسسات المختصة في مجال حماية الطفل والمرأة، والتعرف على التشريعات والمواثيق والاتفاقيات الدولية التي شكلت إطاراً مرجعياً للحد من مشكلة العنف والإساءة الواقعة على الأطفال والنساء، وأخيراً تفعيل دور المؤسسات المختصة في إنقاذ القانون ومؤسسات المجتمع المدني في تقديم خدمات نوعية لحماية ضحايا العنف والإساءة وبأسلوب المشاركة الوطنية بين المؤسسات.

ومن الجانب الصحي تقوم الهيئة الوطنية للصحة حالياً بتنفيذ برنامج طموح لتحسين الصحة في دولة قطر من أجل قيام مجتمع صحي منتج يتمتع بالحيوية في الحاضر والمستقبل. وإن جوهر هذا البرنامج هو "الرعاية من أجل المستقبل"، وتعنى بتعزيز الصحة العامة وتشجيع أنماط الحياة الصحية وتوفير الرعاية الأولية التي تركز على المجتمع، وتضمن توفير أرقى وأعلى نظم الرعاية الصحية في العالم عند الحاجة إليها وذلك في مرافقها الصحية المتخصصة التي لن تقتصر على تقديم الرعاية ذات المستوى العالي من الجودة فقط بل ستكون رائدة في البحث العلمي.

وفي مجال وضع وتنفيذ السياسات الصحية المعنية بمكافحة الأمراض من خلال برامج التطعيم، فقد أولت الهيئة الوطنية للصحة اهتماماً كبيراً بلقاحات الأطفال لاعتبارها من أهم السبل لحماية أطفالنا من الكثير من الأمراض وقد كان عام 2005 عام مواجهة التحدي العالمي للحد من انتشار مرض شلل الأطفال ونظراً لظهور حالات لشلل الأطفال في بعض الدول المجاورة (على الرغم من خلو دولة قطر من شلل الأطفال) إلا أن الهيئة الوطنية للصحة قامت بحملات تطعيم ضد شلل الأطفال والمكورات الرئوية امتدت خلال عامي (2005 و 2006) وشملت كل أطفال دولة قطر (قطريين وغير قطريين) من الفئة العمرية ما دون الخمس سنوات من خلال تشكيل فرق طبية جواله لرياض الأطفال بالتعاون مع مراكز الرعاية الصحية الأولية المنتشرة في جميع أنحاء الدولة. كما قامت الهيئة الوطنية للصحة عام 2005 بإدخال اللقاح الخماسي ضمن اللقاحات الأساسية للأطفال والذي يحتوي على اللقاحات ضد الدفتريا و التيتانوس و الشاهوق و التهاب الكبد الوبائي "ب" و الهيموفلس إنفلونزا. وفي القريب سيتم إدخال اللقاح الواقي من التهاب العجليات (Rota virus) والمسبب للاسهالات عند الأطفال وسيكون هذا البرنامج على شكل حملة وطنية للتطعيمات.

كما حصلت دولة قطر عام 2006 على الاعتراف الدولي في الخدمات الصحية المقدمة في المستشفيات الرئيسية في الدولة وهي مستشفى حمد العام و مستشفى النساء والولادة و مستشفى الرميلة و مستشفى الأمل لعلاج السرطان (JCI). كما تم إنشاء قسم بمؤسسة حمد الطبية لوضع مؤشرات لقياس جودة الخدمات وفقاً لمعايير الخدمات الصحية العالمية ومراقبة مدى الالتزام بتطبيق هذه المؤشرات كخطوة أولى للمتابعة والإشراف، كما تم تشكيل لجنة البحث العلمي بمؤسسة حمد الطبية للعمل على تطوير برامج الدراسات والبحوث الصحية بالتعاون مع مؤسسة قطر - (National research body in QATAR FOUNDATION). كما تم إنشاء برنامج المسح الشامل لكل حديثي الولادة في وحدة حديثي الولادة و الخدج بمؤسسة حمد الطبية بالتعاون مع مستشفى الأطفال بجامعة هايدل بيرج بألمانيا ويشمل كل مواليد دولة قطر (قطريين وغير قطريين) سواء تم ولادتهم في مستشفى النساء

والولادة أو في المستشفيات الخاصة ويهدف هذا البرنامج الى الكشف المبكر عن أمراض الغدد وأمراض سوء الاستقلاب بالإضافة إلى أمراض السمع والإبصار لدى حديثي الولادة وقد تم تشخيص 12 حالة قصور درق و 35 حالة سوء التمثيل الإستقلابي، وقد تم تحويل جميع هذه الحالات وبشكل مبكر إلى العيادات التخصصية لتلقي العلاج المناسب، ويقوم هذا البرنامج أيضا بتوفير العلاجات الخاصة وبدائل الحليب الخاصة بهذه الحالات (وهي باهضة الثمن ) وبشكل مجاني.

كما أولت دولة قطر اهتماما ملحوظا في السنوات الأخيرة لتطوير خدمات الرعاية الصحية الأولية بما فيها المستشفيات تلخص في النقاط التالية: افتتاح العديد من مراكز طوارئ الأطفال و مراكز طوارئ الحوادث في أنحاء متفرقة من الدولة الهدف منها تقديم أفضل الخدمات الطبية المجانية وبدون أي عناء وهي تعمل على مدار الـ24 ساعة ومجهزة بأحدث المعدات الطبية طبقا للمعايير الصحية العالمية، كما تم إنشاء قسم تحسين الجودة بمؤسسة حمد الطبية والذي يهتم بالارتقاء بمستوى الخدمات الطبية المقدمة وفقا لأفضل المعايير الطبية العالمية وقد استطاعت دولة قطر عام 2006 الحصول على الاعتراف الدولي في الخدمات الصحية المقدمة في المستشفيات الرئيسية في الدولة وهي مستشفى حمد العام و مستشفى النساء والولادة و مستشفى الرميلة و مستشفى الأمل لعلاج السرطان (JCI) . كما تم إنشاء قسم بمؤسسة حمد الطبية لوضع مؤشرات لقياس جودة الخدمات وفقاً لمعايير الخدمات الصحية العالمية ومراقبة مدى الالتزام بتطبيق هذه المؤشرات كخطوة أولى للمتابعة والإشراف، كما تم تشكيل لجنة البحث العلمي بمؤسسة حمد الطبية للعمل على تطوير برامج الدراسات والبحوث الصحية بالتعاون مع مؤسسة قطر- ( National research body in QATAR FOUNDATION ). كما تم إنشاء برنامج المسح الشامل لكل حديثي الولادة في وحدة حديثي الولادة و الخدج بمؤسسة حمد الطبية بالتعاون مع مستشفى الأطفال بجامعة هايدل بيرج بألمانيا ويشمل كل مويد دولة قطر ( قطريين وغير قطريين ) سواء تم ولادتهم في مستشفى النساء والولادة أو في المستشفيات الخاصة ويهدف هذا البرنامج الى الكشف المبكر عن أمراض الغدد وأمراض سوء الاستقلاب بالإضافة إلى أمراض السمع والإبصار لدى حديثي الولادة وقد تم تشخيص 12 حالة قصور درق و 35 حالة سوء التمثيل الإستقلابي، وقد تم تحويل جميع هذه الحالات وبشكل مبكر إلى العيادات التخصصية لتلقي العلاج المناسب، ويقوم هذا البرنامج أيضا بتوفير العلاجات الخاصة وبدائل الحليب الخاصة بهذه الحالات (وهي باهضة الثمن ) وبشكل مجاني.

وفي مجال تشجيع الرضاعة الطبيعية، فقد تبنت الهيئة الوطنية للصحة ومؤسسة حمد الطبية المبادرة الدولية لتشجيع الرضاعة الطبيعية وتطبيقها تحت مسمى المبادرة الصديقة للأطفال وتشمل تنظيم عدد من الجلسات التثقيفية عن الرضاعة الطبيعية والتعريف بالأسس السليمة لتغذية الطفل ، كما قام قسم التثقيف الصحي التابع للهيئة الوطنية للصحة العامة بالعديد من ورش التوعية والانشطة على مستوى الدولة مثل :-

- ورش تدريبية بشأن تدريب مدربين في مجال الإرشاد النفسي والاجتماعي لمرضى الإيدز وذويهم.
- محاضرات بعنوان سمنار الرباعي القاتل ( الإيدز – التدخين – المخدرات – التهاب الكبد الوبائي .
- ندوة بعنوان التالوث القاتل ( الإيدز – المخدرات – التدخين ).
- ورشة تدريبية حول (الإيدز والأمراض المنقولة جنسياً ) .
- برنامج العفة والمعرفة لمكافحة الإيدز والذي يهدف زيادة مستوى الوعي لدى الجمهور العام والفئات المستهدفة بمرض الإيدز والعدوى بفيروس نقص المناعة البشري وعوامل المجازفة المرتبطة بهما .
- إلقاء العديد من المحاضرات التثقيفية لطلاب المدارس الإعدادية والثانوية بهدف التوعية بمرض نقص المناعة ( الإيدز ) والتركيز على طريقة العدوى.

وفي مجال صحة الأطفال نظم المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم والهيئة الوطنية للصحة العامة حملة وطنية بعنوان " مكافحة السممة لدى الأطفال في المدارس " تهدف إلى توعية المجتمع بكافة شرائحه مع التركيز على الأطفال في المدارس بأهمية الابتعاد عن الممارسات الحياتية غير الصحية التي تؤدي إلى السممة، وانطلقت الحملة في عام 2003م بمنهجية " إجراء محاضرات تثقيفية للأطفال في المدارس " بهدف الوصول إلى الفئة المستهدفة والاختلاط بهم عن قرب كما أعدت برامج تثقيفية شملت فيما شملته الأطفال والمرضى والأخصائيين الاجتماعيين وأولياء الأمور في المدارس الحكومية والأهلية و المراكز الصحية لتثقيف أكبر عدد ممكن من شرائح المجتمع عن طريق إقامة أنشطة و محاضرات عن السممة وأخطارها كما تم عمل أنشطة على مستوى المجتمع وذلك عن طريق تنظيم مسيرة على الكورنيش بمشاركة جهات مختلفة من الدولة بلغ عدد المشاركين فيها تقريباً 1600 من طلبة المدارس بالإضافة إلى تنظيم أنشطة ومسابقات في المجمعات التجارية وذلك لإشراك أكبر عدد ممكن من الأطفال في الحملة.

2. توفير جدول إحصائي للفترة 2002-2006 توضح التحسن في مستوى الإنفاق على الصحة والتعليم والخدمات الاجتماعية من أجل الأطفال على مستوى الدولة:-

### الإنفاق على الصحة والتعليم على مستوى الدولة

ت	المؤشر	السنوات	
		2005	2004
1	الإنفاق على التعليم كنسبة % من الناتج المحلي الإجمالي	3.04	2.3
2	الإنفاق على التعليم كنسبة % من الإنفاق الحكومي	12.93	8.7
3	الإنفاق على الصحة في القطاع العام كنسبة % من الناتج المحلي الإجمالي	2.3	1.4
4	الإنفاق على الصحة في القطاع الخاص كنسبة % من الناتج المحلي الإجمالي	0.04	0.07
5	الإنفاق على الصحة لكل فرد ( معادل القوة الشرائية بالدولار الأمريكي)	1116	470

3. تقديم وصف لآليات الرصد المنشأة من أجل متابعة تنفيذ خطة عالم يليق بالأطفال والأهداف الإنمائية للألفية ( على سبيل المثال: الدراسات التحليلية، و المسوح و الدراسات و قواعد البيانات، ومدى استخدامها في عمليات التخطيط و وضع البرامج، والتقارير الدورية المقدمة للجنة حقوق الطفل حول تنفيذ الاتفاقية و البروتوكولات الملحق بها ) :-

أولاً : الدراسات التحليلية، و المسوح :-

قام المجلس الأعلى لشؤون الأسرة بإعداد عدة دراسات استخدمت في إعداد التقارير الدورية المقدمة للجنة حقوق الطفل بجنيف والبروتوكولات الملحقة بها.

- دراسة واقع الطفولة في دولة قطر.
- دراسة تشخيصية لواقع الشباب في دولة قطر.
- دراسة وصفية تحليلية لواقع الخدمات التي تقدمها مؤسسات ذوي الاحتياجات الخاصة بدولة قطر لسنة 2005.
- دراسة كثرة الحركة وقلّة التركيز.
- دراسة السمعة لدى الأطفال.
- تقرير المرأة والرجل في دولة قطر / صورة إحصائية.

#### ثانياً : قواعد البيانات :-

يقوم المجلس الأعلى لشؤون الأسرة حالياً على إنجاز قاعدة مفصلة لبيانات ومعلومات ومؤشرات الأسرة بمختلف فئاتها.

#### 4. تحديد اللجان التي شكلت على مستوى الدولة لمتابعة تنفيذ خطة عالم يليق بالأطفال، و

##### الأهداف الإنمائية للألفية :-

باعتبار المجلس الأعلى لشؤون الأسرة الجهة الرسمية المسؤولة عن الطفولة في الدولة فنجد أن المجلس اتخذ من اتفاقية حقوق الطفل ووثيقة (( عالم جدير بالأطفال )) الصادرة عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المعنية بالطفل إطاراً مرجعياً لها لإعداد الاستراتيجية الوطنية للطفولة للأعوام (2008-2013)، حيث بُنيت على ثلاثة محاور وهي محور بقاء وصحة الطفل، ومحور تعليم ونماء الطفل، ومحور حماية الطفل.

وفي مجال رصد و تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، فقد جاء إعداد تقرير دولة قطر الدوري الأول (الجاري العمل عليه حالياً ) مناسباً للتنسيق مع كافة الجهات المعنية بالطفل لرصد مدى تنفيذ الاتفاقية منذ أن أعدت الدولة تقريرها الأولي في عام 1999 وحتى عام 2006، ولهذا الغرض أصدر مجلس الوزراء الموقر قراراً في ديسمبر 2006 بشأن تشكيل لجنة وطنية برئاسة المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، الجهة الرئيسية لإعداد هذا التقرير، وقد ضمت هذه اللجنة عدة جهات حكومية منها الديوان الأميري، وزارة الخارجية، وزارة الداخلية، وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان، وزارة العدل، وزارة التربية والتعليم، المجلس الأعلى للتعليم، الهيئة الوطنية للصحة، والنيابة العامة. كما ضمت اللجنة جهات أخرى هي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسة القطرية لحماية الطفل و المرأة، والمكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر.

5. توفير أحدث البيانات الإحصائية الخاصة بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية حسب التقارير الوطنية الدورية في مجالات الصحة، التعليم، مكافحة مرض نقص المناعة المكتسبة، والحماية من العنف:-

### مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية الخاصة بالأطفال

ت	المؤشر					
	2005	2004	2003	2002	2001	
1	10.4	10.4	12.5	10.2	11.3	معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة ( لكل ألف مولود حي)
2	8.2	8.6	10.7	8.8	9.2	معدل وفيات الرضع ( لكل ألف مولود حي)
3	8.5	8.4	7.9	9.7	9.5	نسبة الأطفال ناقصي الوزن عند الولادة (%)
4	100	99	93	100	92	نسبة الأطفال البالغين من العمر سنة واحدة , الملقحين ضد الحصبة (%)
5	100	100	100	100	99	نسبة الأطفال البالغين من العمر سنة واحدة , الملقحين ضد السبل (%)
6	22.4	7.6	23.3	0	8.3	نسبة وفيات الأمهات (لكل 100000 مولود حي)
7	100	100	99.9	99.9	99.9	نسبة الولادات التي تجري بإشراف موظفي صحة من ذوي الاختصاص
8	( 6 % ) بموجب المسح الصحي لعام 1998					نسبة الأطفال تحت سن الخامسة ناقصي الوزن (% دون الخامسة)
9	96	97.2	96	96	97.2	صافي نسبة القيد في التعليم الابتدائي (%)
10	99.1	99.1	99.1	99	99	نسبة عدد التلاميذ الذين يلتحقون بالدراسة في الصف الأول ويصلون إلى الصف الخامس (%)
11	98.9	98.7	98.5	98.3	98.2	معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 15 - 24 سنة (%)
12	99.2	99.1	99	98.7	98.5	نسبة الإناث إلى الذكور ممن يلمون بالقراءة والكتابة بين سن 15 - 24 سنة
13	98.5	98.5	98.6	98.2	100.4	صافي نسبة التحاق الإناث إلى الذكور في التعليم الابتدائي
14	107.8	109.3	99.8	102.3	106.1	صافي نسبة التحاق الإناث إلى الذكور في التعليم الثانوي